

ملتقى الأبحر

@ 43 @ ويتم العقد أيضاً بموت من له الخيار وكذا بمضي المدة وبالأخذ بشفعة بسبب المبيع وبكل ما يدل على الرضى كالركوب لغير الاختبار والوطاء والإعتاق وتوابعه ولو شرط